



اللائحة المنظمة

لشؤون منسوبي الجامعات السعودية
من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم

لائحة التفرغ العلمي وقواعدها التنفيذية

1445 هـ - 2023 م

مقدمة

هذه القواعد مبنية على المواد (الحادية والستين إلى الخامسة والستين) من اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم الصادرة بقرار مجلس التعليم العالي رقم (٠٤ / ٠٦ / ١٤١٧هـ) في الجلسة (السادسة) لمجلس التعليم العالي المعقودة بتاريخ ١٤١٧/٠٨/٢٦هـ المتوجه بموافقة خادم الحرمين الشريفين رئيس مجلس الوزراء ورئيس مجلس التعليم العالي بالتوجيه البرقي الكريم رقم (٧/ب/١٢٤٥٧) وتاريخ ١٤١٨/٠٨/٢٢هـ، وعملاً بالمادة (١٠٣) من اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات السعودية.



تعريف التفرغ العلمي

التفرغ العلمي هو إجازة علمية تمنحها الجامعة لأعضاء هيئة التدريس للقيام بعمل البحوث، أو الأنشطة العلمية الأخرى التي من شأنها تجويد الإنتاج العلمي والبحثي وتطوير قدرتهم على التدريس.



أهداف التفرغ العلمي

١. تطوير مهارات أعضاء هيئة التدريس علمياً وعملياً وأكاديمياً.
٢. زيادة الإنتاج العلمي والبحثي وتجويده.
٣. إثراء عضو هيئة التدريس والجامعة بتبادل الخبرات التخصصية في المجالات العلمية بين الجامعات.
٤. تعزيز سمعة الجامعة والإسهام في تحقيق رؤيتها ورسالتها وأهدافها.

المادة الحادية والستون

يجوز بقرار من مجلس الجامعة، بناءً على توصية من مجلسي الكلية والقسم المختصين، والمجلس العلمي-أن يحصل عضو هيئة التدريس على إجازة تفرغ علمي لمدة عام دراسي بعد مضي خمس سنوات من تعيينه، أو تمتعه بإجازة تفرغ علمي سابقة، أو لمدة فصل دراسي واحد بعد مضي ثلاث سنوات من تعيينه، أو تمتعه بإجازة تفرغ علمي سابقة، على ألا يؤثر ذلك على سير العملية التعليمية، ولا تحسب مدة الإعارة ضمن المدة المطلوبة، ويضع مجلس الجامعة القواعد المنظمة لإجازة التفرغ العلمي بناءً على اقتراح المجلس العلمي.

القواعد التنفيذية لما ورد في المادة الحادية والستين

1. يجب أن يتقدم عضو هيئة التدريس بطلب التفرغ العلمي قبل موعد بدئه بفترة كافية لا تقل عن أربعة إلى ستة أشهر.
2. يجب أن يتوافر في القسم من يقوم بعمل المتقدم في أثناء مدة تفرغه، وألا يشغل العبد التدريسي للمتفرغ بالتعاقد أو الندب، أو بحجب مقررات دراسية معينة.
3. ألا يكون قد صدر بحق المتقدم قرار استتال أو سرقة علمية من المجلس العلمي، خلال الخمس سنوات السابقة لتقديم الطلب.
4. الإسهام الفاعل في العمل الجامعي وخدمة المجتمع من خلال النشاط البحثي أو العمل الإداري أو العبد التدريسي مع مراعاة تقارير الأداء الوظيفي عن السنتين الأخيرتين.
5. أن يكون المتقدم قد أوفى بالتزاماته السابقة نحو التفرغ العلمي السابق إن وجد.
6. ألا يكون المتقدم قيد المساءلة التأديبية، أو مبعداً عن العمل الأكاديمي بموجب قرار تأديبي من إدارة الجامعة.
7. عند التقدم للتفرغ العلمي للمرة التالية يشترط الآتي:

1) أن يكون للمتقدم لإجازة تفرغ علمي لعام دراسي في المدة التي تلت التفرغ السابق عملاً علمياً مماثلان للأعمال المحتسبة للترقية منشوران أو مقبولان للنشر أحدهما مصنف في قواعد البيانات؛ وذلك وفقاً للتخصصات المشار إليها في القواعد التنفيذية لما ورد في المادة التاسعة والعشرين من مواد اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس المعدلة الخاصة بالترقيات في جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن؛ (خلاف بحث التفرغ السابق إن كان تفرغه السابق للبحوث)، ويشترط للتخصصات الأخرى - حال كون التفرغ السابق داخلياً - أن يكون النشر في المجلات العلمية المحكمة؛ بأفضلية المجلات الحكومية السعودية أو الخليجية التي مضى على صدورها منتظمة سنتان على الأقل.

2) أن يكون للمتقدم لإجازة تفرغ علمي لفصل دراسي واحد في المدة التي تلت التفرغ السابق عمل علمي واحد مماثل للأعمال المحتسبة للترقية مصنف في قواعد البيانات؛ وذلك وفقاً للتخصصات المشار إليها في القواعد التنفيذية لما ورد في المادة التاسعة والعشرين من مواد اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس المعدلة الخاصة بالترقيات في جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن؛ منشور أو مقبول للنشر (خلاف بحث التفرغ السابق إن كان تفرغه السابق للبحوث)، ويشترط للتخصصات الأخرى - حال كون التفرغ السابق داخلياً - أن يكون النشر في المجلات العلمية المحكمة؛ بأفضلية المجلات الحكومية السعودية أو الخليجية التي مضى على صدورها منتظمة سنتان على الأقل.

3) يراعي المجلس العلمي المكلفين بمهمات وأعمال قيادية عند النظر في شرط النشر المصنف.

المادة الثانية والستون

يشترط لمنح عضو هيئة التدريس إجازة التفرغ العلمي ما يأتي:

١. ألا يخصص في إجازة التفرغ العلمي لأكثر من عضو هيئة تدريس واحد أو ١٠% من أعضاء هيئة التدريس في كل قسم في السنة الواحدة.
٢. أن يتقدم عضو هيئة التدريس ببرنامج علمي ينوي إنجازه خلال إجازة التفرغ العلمي.

القواعد التنفيذية لما ورد في المادة الثانية والستين

١. أن يتقدم ببرنامج علمي واضح ملائم للمدة المطلوبة للتفرغ، ويمكن أن تشمل مشروعات التفرغ العلمي أشكالاً متنوعة من الأنشطة البحثية والعلمية الرئيسية، مثل: إنجاز بحث علمي، أو تأليف، أو ترجمة كتاب، أو تحقيق أعمال التراث، أو الابتكار. كما يمكن أن تشمل مشروعات التفرغ بعض الأنشطة الجادة الأخرى التي تهدف للتطوير المهني لعضو هيئة التدريس بأشكاله المختلفة كالدراسات التخصصية النظرية أو العملية، أو دراسة اللغات. ويمكن كذلك منح إجازة التفرغ العلمي لغرض تطوير الجامعة، مثل: تعزيز مستوى التدريس، وتطوير المناهج الدراسية في مجال خبرة أعضاء هيئة التدريس.
٢. يشترط لبرنامج التفرغ العلمي خارج المملكة وجود المتفرغ في مقر التفرغ حسب خطة البرنامج الذي تم إقراره.
٣. يجوز أن يكون بحث التفرغ العلمي (سواء الداخلي أم الخارجي) منفرداً أو مشتركاً.
٤. يشترط للمتقدم إلى إجازة التفرغ العلمي لإنجاز بحث علمي، أو تأليف، أو ترجمة كتاب، أو تحقيق أعمال التراث، أو أي عمل آخر له ملكية فكرية أن يشار في العمل إلى انتمائه إلى جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.
٥. يجب ألا يكون برنامج التفرغ العلمي (بحث علمي، أو تأليف، أو ترجمة كتاب، أو تحقيق أعمال التراث) مستلاً من رسالتي الماجستير والدكتوراه للمتقدم، أو من أبحاث سابقة، أو سبق تقديمه لأحد جهات التمويل في الجامعة مع مراعاة ضوابط الملكية الفكرية للغير.
٦. ابد من مراعاة ما ورد في لائحة إدارة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن من حيث الواجبات والحقوق للأعمال التي ينتج عنها ابتكاراً أو اكتشافاً علمياً.
٧. يشترط للمتقدم لطلب إجازة التفرغ العلمي لدراسة اللغة الإنجليزية ما يلي:
 - ١) أن يكون المتقدم حاصلاً على الدكتوراه من جامعة لغة التدريس بها ليست اللغة الإنجليزية.
 - ٢) أن يكون المتقدم حاصلاً على درجة ٤ على الأقل في اختبار الأيليتس أو ما يعادلها، وأن تكون الشهادة سارية المفعول وقت تقديم الطلب.

٨. فيما يخص اللغات الأخرى يراعى حاجة القسم والجامعة.

٩. أن يكون لديه قبول من معهد تابع لجامعة موصى بها من قبل وزارة التعليم أو معهد معتمد من الملحقية بإحدى الدول التي تكون اللغة المراد دراستها هي اللغة الأم للدولة.

١٠. أن تكون دراسة اللغة نفسها ضمن برنامج التفرغ العلمي لمرة واحدة خلال التاريخ الوظيفي.

١١. تلتزم الأقسام النسبة اللائحة لطلبات التفرغ (١٠% من أعضاء هيئة التدريس في كل قسم في السنة الواحدة) الواردة في المادة الثانية والسيتين من اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس، وتكون مسؤولية القسم تطبيق معايير المفاضلة في حال تقدم عدد أعلى من هذه النسبة، ولا ينظر في الطلبات المقدمة بعد اكتمال النسبة المسموح بها للأقسام.
١٢. عند انسحاب أحد المتقدمين ممن صدر لهم الموافقة يمكن إحلال بديل من المرشحين الآخرين من القسم نفسه حسب النظام والإجراءات التنفيذية المتبعة.
١٣. يلتزم المتقدم بالبرنامج العلمي المقترح، وقضاء إجازة التفرغ في الجهات التي صدر بها قرار مجلس الجامعة، ولا يجوز للمتقدم التغيير إلا بعد الرجوع إلى مجلسي القسم والكلية، والمجلس العلمي، وصدور توصيتهم بالموافقة، علماً أنه يجب التقدم بطلب التغيير قبل بداية إجازة التفرغ العلمي، أو خلالها (قبل انقضاء نصف المدة)، وليس بعد انتهائها.

المادة الثالثة والستون

يصرف للمرخص له بإجازة تفرغ علمي ما يأتي:

١. مرتبه كاملاً وبديل الانتقال الشهري عن كامل المدة.
٢. تذاكر سفر بالطائرة له ولزوجته وأبنائه دون سن الثامنة عشرة ولبناته اللاتي يعولهن.
٣. مخصص الكتب الذي يصرف لمبعوثي الجامعة للدراسات العليا.
٤. مصاريف البحث العلمي، وتقدر حسب كل حالة على حدة بقرار من المجلس العلمي.
٥. مصاريف العلاج لمن يقضي إجازته خارج المملكة له ولعائلته في حدود خمسة آلاف ريال إذا كان بمفرده وعشرة آلاف ريال إذا كانت ترافقه عائلته، ونصف ذلك لمن منح إجازة لمدة فصل دراسي واحد.
٦. بدل التفرغ للأطباء من أعضاء هيئة التدريس؛ وذلك مقابل تفرغهم وأدائهم ساعات العمل الإضافي التي لا تقل عن ثلاث ساعات يومياً بما فيها دوام الخميس بحيث لا يقل عن ثلاثة آلاف ريال حدّاً أدنى إذا كانت الإجازة في المستشفيات الحكومية داخل المملكة.

القواعد التنفيذية لما ورد في المادة الثالثة والسيتين

١. تدعم الجامعة جميع مشروعات التفرغ العلمي أيًا كانت طبيعتها بحد أقصى راتب شهرين أساسي إن كانت إجازة التفرغ لمدة عام وراتب شهر أساسي إن كانت إجازة التفرغ لمدة فصل دراسي واحد ويراعى التالي:

(١) ألا يكون البحث قد حصل على دعم من أي جهة أخرى داخل الجامعة.

- (٢) يلزم إدراج شكر لجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن لدعم البحث عن طريق برنامج التفرغ العلمي بالصيغة التالية:

يتقدم الباحثون بالشكر لجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن لدعم البحث من خلال برنامج التفرغ العلمي

The authors are grateful to Princess Nourah bint Abdulrahman University for supporting this research through sabbatical leave program.

- (٣) أن تتم الإشارة إلى انتماء الباحث للجامعة كانتمأ أول بالصيغة التالية:

Department name/ College name/ Princess Nourah bint Abdulrahman University.

المادة الرابعة والستون

لا يجوز إغارة أو نذب الحاصل على إجازة تفرغ علي، كما لا يجوز له الارتباط بعقد عمل أو استشارة.

القاعدة التنفيذية لما ورد في المادة الرابعة والستين

ألا يرتبط المتقدم بإغارة أو انتداب أو العمل كمستشار أو يلتحق بدورات خارجية على حساب الجامعة خلال مدة التفرغ (ما عدا الاشتراك في اللجان العلمية أو لجان المناقشة والحكم على الرسائل العلمية، أو الإشراف العلمي).

المادة الخامسة والستون

يلتزم المتفرغ تنفيذ ما تفرغ له وفق البرنامج العلمي المقرر من مجلس الجامعة. وعليه خلال مدة أقصاها نهاية الفصل الدراسي التالي لانتهاؤ إجازة التفرغ أن يقدم لمجلس القسم تقريراً مفصلاً عن إنجازاته خلال التفرغ، ويرفق مع التقرير نسخاً من الأعمال العلمية التي أنجزها تمهيداً لعرضها على مجلس الكلية، ثم المجلس العلمي.

القواعد التنفيذية لما ورد في المادة الخامسة والستين

١. يقدم تقرير عن التفرغ العلمي للقسم حسب ما يأتي:

- إذا نتج من التفرغ نشر بحث (أو أبحاث)، أو كتاب، أو قبول للنشر، أو إكمال دورة دراسية/علمية بنجاح فترفق صورة من البحث، أو الكتاب المنشور، أو خطاب القبول للنشر، أو شهادة إنجاز علمية.
- يرفق للمتفرغ لدراسة اللغة:

- تقرير حضور ما لا يقل عن ٧٥% من مدة الدراسة.
- شهادة بالمستوى الذي حصل عليه بعد انتهاء الدورة.

- لا يعد تقرير التفرغ العلمي مقبولاً إلا بعد الموافقة عليه من قبل المجلس العلمي.
- لا يعد قبول تقرير التفرغ العلمي أو البحث أو الكتاب المنشور الناتج منه قبولاً باحتسابه لترقية العضو فيما بعد ما لم تنطبق عليه القواعد المنصوص عليها في قواعد المجلس العلمي للترقيات (ينصح بالرجوع إليها قبل البدء بإجراءات النشر) فالإجراءان منفصلان.
- في حالة عدم إنهاء برنامج التفرغ العلمي بخطته التي اعتمدها المجلس العلمي خلال مدة التفرغ التي حصل عليها المتقدم؛ يمنع المتقدم من الحصول على تفرغ علمي مستقبلاً، أو تحول هذه المدة إلى إجازة استثنائية بحسب ما يرى المجلس العلمي.

إجراءات عامة

الإلغاء


يمكن قبول طلب إلغاء التفرغ العلمي قبل بدئه في الحالات التي يقبلها مجلسا القسم والكلية المعنيان، والمجلس العلمي.

القطع

1. لا يجوز للمتفرغ قطع إجازة تفرغه العلمي بعد البدء بها إلا لأسباب طارئة يوافق عليها المجلس العلمي بناء على توصية مجلسي القسم والكلية المعنيين.
2. إذا قطع المتفرغ لمدة عام دراسي إجازة التفرغ قبل نهاية الفصل الدراسي الأول من تفرغه يتم الرفع لمجلس الجامعة باحتساب مدة الإجازة لمدة فصل دراسي واحد، ويرجع لمباشرة عمله، مع التزامه بتقديم تقرير لرئيس القسم بما أنجزه خلال المدة التي قضاهَا لاتخاذ اللازم حيال ذلك.
3. إذا قطع المتفرغ لمدة عام دراسي تفرغه بعد بداية الفصل الدراسي الثاني من إجازة التفرغ لا يحق له التقدم بطلب استكمال بقية مدة الإجازة، وعليه الوفاء ببرنامجه العلمي الذي التزمه، والمعتمد من مجلس الجامعة.
4. الحاصل على إجازة تفرغ علمي لمدة فصل دراسي واحد، وانقطع عن التفرغ بعد البدء به لا يحق له طلب استكمال مدة بقية الإجازة، وعليه الوفاء ببرنامجه العلمي المعتمد من مجلس الجامعة.
5. إذا قطع المتفرغ إجازة التفرغ العلمي دون عذر مقبول تحول مدة إجازة التفرغ العلمي إلى إجازة استثنائية، أو يمنع المتقدم من الحصول على تفرغ علمي مستقبلاً بحسب ما يرى المجلس العلمي.

التأجيل

1. يجوز تأجيل إجازة التفرغ العلمي لمرة واحدة بعد صدور قرار مجلس الجامعة بمنحه وقبل البدء بها في حال تكليف المتقدم بعمل إداري لخدمة الجامعة، أو وزارة التعليم، ويحتفظ المتقدم بإجراءاته الإدارية وفقاً للوائح الحالية مع مراعاة:
 - التمتع بإجازة التفرغ العلمي في الفصل الذي يلي انتهاء التكليف الإداري مباشرةً.
 - تحديث البرنامج العلمي المقترح.
2. في حال الاضطرار لتأجيل التفرغ العلمي لظروف قاهرة خارجة عن الإرادة؛ ينبغي مراعاة ما يلي:
 - (1) الحاصل على إجازة تفرغ علمي لمدة عام دراسي وتقدم بطلب تأجيل لأسباب خارجه عن إرادته، شريطة التقدم بطلب التأجيل في موعد أقصاه أسبوع من بدء سريان تاريخ التنفيذ، وإذا زادت عن تلك المدة يكون إلغاءً للتفرغ، وعليه أن يباشر مهام عمله فور الرفع بطلب التأجيل، ويكون التأجيل بحد أقصى للعام الدراسي الذي يليه مباشرة.
 - (2) الحاصل على إجازة تفرغ علمي لمدة فصل دراسي وتقدم بطلب تأجيل لأسباب خارجه عن إرادته، شريطة التقدم بطلب التأجيل في موعد أقصاه أسبوع من بدء سريان تاريخ التنفيذ، وإذا زادت عن تلك المدة يكون إلغاءً للتفرغ، وعليه أن يباشر مهام عمله فور الرفع بطلب التأجيل، ويكون التأجيل بحد أقصى للفصل الدراسي الذي يليه مباشرة.
- 3) تكون الموافقة على التأجيل مرة واحدة بحد أقصى، وإن زادت تكون إلغاءً.



- ❖ للمجلس العلمي حق التوصية بالاستثناء من بعض الشروط والمعايير الأنفة للأسباب التي يراها وبما لا يتعارض مع مواد اللائحة، ويرفع بذلك لمجلس الجامعة لإقرارها.
- ❖ يتم تطبيق هذه القواعد بدءاً من تاريخ صدورها.

